

الوسيط في المذهب

قال إن أخبرتني بأن زيدا قدم فأخبرت كاذبة طلقت لأن الكذب خبر ولو قال إن أخبرتني
بقدومه فهل تطلق بالكذب فيه وجهان والأظهر التسوية .

الخامس إذا قال يا عمرة فقالت حفصة لبيك فقال أنت طالق ثم قال حسبت بأن المجيبة عمرة
قال ابن الحداد لا تطلق عمرة لأنه لم يوجد في حقها إلا النداء أما حفصة المخاطبة بالطلاق
فهل تطلق ذكروا وجهين .

أحدهما نعم لأنه قال أنت طالق .

والثاني لا لأنه لم يقصد خطاب حفصة .

قال الإمام لو قال حفصة تطلق طاهرا وهل تطلق عمرة على وجهين لكان أقرب .

السادس إذا قال العبد لزوجته إن مات سيدي فأنت طالق طلقتين فقال السيد